

0927 - الواجب على من حلف كاذباً - نور على الدرب

عبدالعزيز بن باز

تقول لي اخ مستخرج جواز سفر واراد استخراج واحد اخر وفي اثناء التحري قال له المتحرى اتحلف ان ليس لك جواز سابق وكان لم يرى مصحفا امام المتحرى ثم اخرج ثم اخرجه المتحرى - 00:00:00

وقد خاف الاخ وحلف على انه لم يستخرج جواز سفر اخر. افیدونا عن حكم ذلك وهل ايه ذنب؟ وهل تجزى الكفاره؟ عليه التوبة الى الله سبحانه لانه كاذب. حسبي الله. والكافر عليه التوبة الى الله عز وجل - 00:00:21

والصدق في ذلك والنند عدم العود الى ذلك وليس في اليمين الكاذبة كفاره هذا الصحيح وكفارات بالایمان على المستقبل اذا خالف يقول والله ما افعل كذا والله لا اكلمن فلانا - 00:00:41

فالایمان التي فيها الكفاره هي التي على هي اشياء مستقبلة اما الكذاب فعليه التوبة فقط يتوب الى الله وينصب اليه ويندم على ما ظهر منه ويعزم عزما صادقا الا يعود في ذلك - 00:00:56

وبذلك يمحو الله عنه الذنب لان التوبة تمحي الذنوب يمحى الله بها الذنوب. كما قال النبي صلى الله عليه وسلم اتي من الذنب كمن لا ذنب له. يا الله. والله يقول سبحانه وتوبيوا الى الله جميعا - 00:01:10

ايها المؤمنون لعلكم تفلحون نعم. جزاكم الله خيرا - 00:01:22